



المملكة العربية السعودية  
الدوائر الملكية

(٠٦١)

برقية

الأوامر السامية

(تعميم)

صاحب السمو الملكي ولي العهد  
نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع  
نسخة لكل وزارة ومصلحة حكومية  
وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

اطلعنا على كتاب سمو الأمين العام لمجلس الوزراء رقم ٥٠٩٣ بتاريخ ١٤٤٠/٦/١٢ هـ المشار فيه إلى الأمر التعميمي رقم ١١٥٠٣ بتاريخ ١٤٣٩/٣/٩ هـ القاضي بالموافقة على ضوابط استثناء أعمال مبادرات برنامج التحول الوطني من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية. وإلى كتاب أمانة مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم ١٣١١١ بتاريخ ١٤٣٩/٩/١ هـ المرافق له التوصية المعدة في المجلس رقم (٢٤-٣٩/٤٤/د) بتاريخ ١٤٣٩/٨/٩ هـ في شأن الأوامر والقرارات والتعاميم المتعلقة ببرنامج التحول الوطني وبرامج تحقيق (رؤية المملكة ٢٠٣٠)، المتضمنة تشكيل لجنة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء برئاسة للعلم على حصر جميع ما صدر في شأن الرؤية وبرامج تحقيقها من أوامر وقرارات، ومراجعة مضامينها، وإعادة صياغة أحكامها بما يحقق اختصار الإجراءات ووضوحها ويكفل سلامة تطبيقها... وما أوضحه سموه من أن هيئة الخبراء بمجلس الوزراء درست الموضوع بمشاركة مندوبين من الجهات ذوات العلاقة، وأعد المجتمعون المحضر رقم (٩٥٢) بتاريخ ١٤٤٠/٥/٢٩ هـ المؤيد بالمحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٢٨/٤٠/م) بتاريخ ١٤٤٠/٥/٣٠ هـ بهذا الخصوص.

ونخبركم بموافقتنا على تعديل ضوابط استثناء أعمال مبادرات برنامج التحول الوطني من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الصادرة بالأمر التعميمي المشار إليه، على النحو الآتي:

١- تعديل اسم الضوابط ليكون بالنص الآتي: (ضوابط استثناء أعمال مبادرات برامج تحقيق الرؤية من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية).





المملكة العربية السعودية  
الدولة الإسلامية

(٠٦١)

﴿ برقية ﴾

الأوامر السامية

٢- إحلال عبارة (مكتب برنامج تحقيق الرؤية المختص) محل عبارة (مركز الإنجاز والتدخل السريع) الواردة في صدر البند (أولاً)، والفقرتين (هـ، و) من البند (حادي عشر) من الضوابط.

٣- تعديل البند (سادساً) من الضوابط؛ ليكون بالنص الآتي: "تشكل بقرار من الوزير أو رئيس الجهاز لجنة أو أكثر - عند الحاجة - لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة ويرأسها مسؤول مكتب تحقيق الرؤية أو من يفوضه الوزير أو رئيس الجهاز عند الحاجة، ويكون من الأعضاء مسؤول المبادرة؛ تتولى ما يأتي:

أ- فتح ظروف العروض الفنية، ودراستها وتحليلها واستبعاد العروض الفنية غير المطابقة للمواصفات الفنية ونطاق العمل المحدد وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات الموضوعة للمبادرة.

ب- فتح ظروف العروض المالية للعروض الفنية المقبولة، ويراعى في ترتيبها الكلفة الكلية لتنفيذ العقد والمنافع المتحققة منه.

وفي حال تشكيل أكثر من لجنة، يقوم مكتب تحقيق الرؤية في الجهة بوضع آليات للتقويم والترسية والتعاقد، تعتمد من الوزير أو رئيس الجهاز".

٤- حذف كلمة (المختص) الواردة بعد كلمة (الوزير) في البند (ثامناً) والبند (ثالث عشر).

فأكملوا ما يلزم بموجبه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود  
رئيس مجلس الوزراء

